

ك . ف

**الجمهورية اللبنانية
المجلس الأعلى للجمارك**

قرار رقم ٢٩

تبيند رقم ٦٣٧ على لائحة التسبيفات
الصادرة على أساس التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق

إن المجلس الأعلى للجمارك،
بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضوو مجلس
الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ١٣٤٧، تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبين في المجلس
الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ١٥٤٨٠، تاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٥ (تعيين عضو مناوب في المجلس
الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم التشريعي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (الاحكام الخاصة بوزارة
المالية - إدارة الجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك) لاسيما المادة ٥٠
منه،
بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً
للنظام المنسق)،
بناءً على استئناف شركة Open line s.a.r.l، بتاريخ ٢٣ تشرين الأول ٢٠٠٧،
بناءً على قراره المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ كانون الثاني ٢٠٠٨،
وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بحالته رقم ٢٢٨١٤، تاريخ ٤ كانون الثاني ٢٠٠٨

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: تبيند الأصناف المكتوبة من بلاستيك المعدة لحفظ الوراق والمستندات، والمصممة للارتباك
على الآلات، في البند التعريفي 3926.10 المقترن بمعدل رسم جمركي قدره 5% من القيمة
بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق .
ان الأصناف اعلاه هي من ماركة HAN واردة بنوعين، على شكل صوان معدة ل التركيب
فوق بعضها البعض مسماء Letter tray، وعلى شكل جوارير مسماء Monitor Drawers .

المادة الثانية: ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم، ويعمل به فور صدوره .

٢٠٠٨ لـ ٢٠٠٨
الرئيس ، في
الرئيس

عضو مناوب

عضو مناوب

أكرم شديد

شفيق مرعي

حسن حنني